

حكم استخدام السبحة - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

(982)

عبدالرحمن البراك

لا اله الا مضمون هذه الترجمة ان التسبيح اذا اراد الانسان يسبح الذي يكون بعد الصلاة او في اي وقت اخر يريد يعد يعني ما ورد فيه عدد خاص مثل من قال في يوم كذا - 00:00:00 سبحان الله وبحمده مئة مرة غفرت ذنوبه ومن قال لا اله الا الله في يومنا الف مرة مئة مرة لا يجوز ان يعدها باصابعه او يعدها بحصيات او نوى لا بأس بذلك - 00:00:25 يعني جائز هذا وهذا باصابعه بان يعقد اصابعه واحد اثنين ثلاثة وان ساعده باشيء يلا كالنوى او حصيات واما اول سانية يقتني سبحة مثلا بعض الناس يغتنم سبعة يتسلى بها يحركها. فلو انه عد التسبيح بها لا بأس. لكن لا يتعبد - 00:00:45 بحمل السبعة كما يفعل جهلة الصوفية يكون تكون السبحة سبحة طويلة فيها تسع وتسعين من الحبات والخرز تجد احدهم يعلقها على كتفي هذه السبحة من التظاهر يعني بالصلاح والتظاهر بكثرة التسبيح - 00:01:34 نعم - 00:02:06